الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاثنين

9 **صفر** 1436 –1 **ديسمبر** 2014

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	7
حقوق الإنسان فى العالم	23

إنجاز 90٪ من أعمال الترميم بدار الأيتام.. والافتتاح قريبا

إعادة تحديث المبنى وفق أحدث المواصفات العالمية

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م
اضغط هنا

ماجد الصقيري - المدينة المنورة تصوير - عوض السحيمي

بعد مرور نحو 10 أشهر على بدء أعمال الترميم في مبنى إدارة التربية الاجتماعية في المدينة المنورة انتهى فرع وزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة المدينة المنورة من نحو 90% من أعمال الترميم لمبنى إدارة التربية الاجتماعية في المدينة المنورة، وهو المشروع الذي ينفذه فرع الوزارة في المنطقة بعد تقرير مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والذي أقر حينها بسوء نظافة المبنى وعدد كبير من المرافق الملحقة بالمبنى مثل دورات المياه والساحات الخارجية، بالإضافة إلى تهالك أرضيات المبنى من الداخل،

وجاء إنجاز هذه النسبة الكبيرة بمواصفات عالية بعد تسليم المبنى لإحدى شركات المقاولات لتنفيذ المشروع؛ لتلافي الكثير من الملاحظات التي رصدها مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المنطقة.

وأكد المتحدث الرسمي لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة المدينة المنورة ومدير إدارة الرعاية الاجتماعية عبدالعزيز بن محمد الشنقيطي لـ«المدينة» أن مشروع دار التربية الاجتماعية والذي يحتضن أيتام المدينة قارب على الانتهاء.

وأضاف إن مشروع إعادة ترميم وتجهيز الأثاث والمعدات بدار التربية الاجتماعية للبنين في المدينة المنورة وبلغت تكلفته نحو 4 ملايين ريال، وذكر أن اللجنة المباشرة والمكلفة من وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف بن أحمد العثيمين ورئاسة مدير فرع وزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة المدينة المنورة الدكتور نايف بن محمد الحربي أفادت بانتهاء نحو 90% من أعمال المشروع، بالإضافة إلى إنهاء التجهيزات اللازمة لإعادة افتتاح المبنى.

وأشار إلى أن المبنى شهد عددا كبيرا من التغييرات والتحسينات التي تساهم في إيجاد بيئة مناسبة تتوفر فيها جميع التجهيزات والإمكانيات اللازمة وفق مواصفات عالية الجودة.

وعن موعد افتتاح المبنى الجديد لدار التربية الاجتماعية ذكر الشنقيطي أن الافتتاح سوف يكون في القريب العاجل، وذلك بعد الانتهاء من المرحلة الأخيرة من المشروع وهو تأثيث المبنى بالأثاث اللازم، وأضاف إن مرحلة التأثيث دخلت حيز التنفيذ ومن المتوقع أن تكتمل المرحلة الأخيرة خلال الأيام القليلة المقبلة.

وكان فرع وزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة المدينة المنورة قد نقل طلاب دار التربية الاجتماعية «الأيتام» إلى مبنى بديل بعد توجيه وزير الشؤون الاجتماعية حينها بالبدء على الفور بترميم المبنى، وذلك بعد رصد مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة المدينة المنورة لسوء المبنى والأثاث الداخلي، حيث تم نقل «الأيتام» إلى مبنى مكون من «فلتين متجاورتين» شرق المدينة المنورة مع كامل المرافق بمساحة تقدر بنحو 1300 متر ملحق به عدد من المرافق، بالإضافة إلى صالة للطعام وبوفيه على مدى 24 ساعة حيث تم إسكان نحو 20 يتيما في كل فيلا.

يذكر أن مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة المدينة المنورة كشف في تقرير سابق عن استياء أطفال الدار من نوعية الطعام المقدمة وتكرارها، ومن قدم الأثاث وسوء نظافة المرافق ودورات المياه، إضافة إلى أن الرعاية الطبية لا ترقى للمستوى المطلوب، إذ لا يوجد ممارس طبي دائم، مع نقص في الأدوية والأدوات الطبية، بالإضافة إلى سوء تجهيز السكن بالأثاث المناسب، حيث خاطبت على الفور وزارة الشؤون الاجتماعية (الجهة المختصة) بما تم رصده من ملاحظات، مع رفع تقرير كامل حينها إلى رئيس الجمعية الدكتور مفلح القحطاني.

1375 حالة عالجتها جمعية حقوق الإنسان الوطنية بمكة

المصدر: جريدة مكة الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م
http://www.makkahnewspaper.com/makkahNews/second/93317.html#.VHvro8lh_IU

خديجة فدا - مكة المكرمة

يُرتكب العديد من الجرائم الإنسانية في حق المرأة والطفل سنويا، فالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان سجلت منذ افتتاحها قبل ثماني سنوات 2000 حالة عنف أسري في أوساط المجتمع المكي، عالجت منها الجمعية 1375 حالة، وبلغ عدد الاستشارات المكتبية 6000، والهاتفية 7000، وهذا ما ذكرته رئيسة القسم النسائي لفرع الجمعية بمكة المكرمة نجوى الحربي.

وأوضحت رئيسة وحدة الخدمة الاجتماعية للصحة بالعاصمة المقدسة محاسن شعيب أن العنف ضد الأطفال هو أحد أبرز الحالات التي نراها كثيرا خلال عملنا، فالآلية الأساسية والموحدة التي ينبغي اتباعها من جميع لجان الشؤون الاجتماعية في كافة المنشآت هي إرسال تقرير عن حالة الطفل المعنف إما إلى دار الحماية بوزارة الشؤون الاجتماعية، أو إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان متمثلة في برنامج الأمان الأسري على «خط مساندة الطفل: 116111» إضافة إلى هيئة حقوق الإنسان وإمارات المناطق، وكذلك أقسام الشرطة أو التبليغ عن طريق (الخط الساخن لوزارة الشؤون الاجتماعية: 1919)، وأكدت شعيب على ضرورة التبليغ وتطبيق كافة الإجراءات التي يجب اتخاذها لأي حالة عنف حسب هيئة الخبراء لمجلس الوزراء والتي تحتوي على 17 مادة موضحة في تعميم موحد لكافة المنشآت.

وأشارت أستاذة الصحة النفسية والبرامج الإرشادية الدكتورة سمية شرف بأن العنف له صور متعددة، فمنه النفسي، والجسدي وكذلك عدم سد الحاجات الأساسية لدى الطفل، ولفهم نفسية الطفل يجب الإلمام بالحاجات النفسية لديه وكيفية إشباعها حتى نستطيع فهم الكثير من التصرفات التي يقوم بها والتي ينتج عنها أكثر حالات العنف.

وتزامنا مع اليوم العالمي للطفل حرصت الجمعية على إطلاق ندوة حول الإجراءات التي ينبغي على الأخصائيين الاجتماعيين اتخاذها في مختلف المنشآت حينما يصادفون حالات العنف، إضافة إلى إطلاقها حملة «غصون الرحمة» التي تعنى بالأطفال المعنفين وكيفية التعامل معهم.

البعض اعتبر تسليمه "دعوة للهروب" منتقدين تصنيفه ضمن جرائم الاتجار بالبشر

منع احتجاز جواز المقيم بأمر من "الجوازات" و"حقوق الإنسان"..!

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/999334

جدة، تحقيق– سعد بن عبدالله

يعتقد البعض أنّ جواز السفر وسيلة لضبط الوافد أو الضغط عليه، حيث يحرصون على احتجازه فور وصوله من بلده، ظناً أنّ وجود الوثائق لدى صاحب العمل سواء العائلة أو المؤسسة هو الضمان لعدم هروب العامل، ناسين أنّه تم تسجيل العديد من الحالات التي يهرب فيها العامل تاركاً وراءه وثائقه الرسمية وحبل الأمان الوهمي لدى الكفيل، وجاهلين بأنّه يحق للعامل أن يحتفظ بوثائقه الرسمية؛ لأن عكس ذلك يتعارض مع حقوق الإنسان، وبالتالي فإنّ على الكفيل ألا يستند في حماية نفسه على الاحتفاظ بهذه الوثائق، إذ أنّ جواز السفر وثيقة رسمية وقانونية ومرجعية لحاملها، وهو بمثابة المعرّف الرئيس لحامله، كما أنَّه وسيلة قانونية تسهل عملية مرور وتنقل حامله إلى جميع الدول باستثناء الشروط الخاصة بكل دولة وتنظيمها الداخلي الذي يحتم طلب تأشيرة دخول مسبقة، وحجز كفيل العامل أو العاملة لهذه الوثيقة والتحفظ عليها إجراء احترازي يفعله الكفيل ظناً منه أنَّه يملك من خلاله التحكّم في حركة هذا المكفول أو المقيم.

وسبق أنّ أوصت لجنة حكومية تم تشكيلها من عدة جهات بمنح العامل الوافد الحق في الاحتفاظ بجواز سفره، وأن تتخذ وزارة العمل الإجراءات النظامية حيال الرفع للجهات المختصة لإقرار العقوبات اللازمة بحق صاحب العمل الذي يحتفظ بجواز سفر الوافد وجواز سفر عائلته، مع الأخذ في الاعتبار ما قد يتعمده بعض الوافدين من ترك جوازه لدى صاحب العمل للمحافظة عليه.

الجهات المعنية مطالبة بضمان حقوق أصحاب العمل ومنع استغلال الوافدين لثغرات النظام

مطلب أمني!

ورأى "حامد سعيد" أنّ المصلحة العامة مقدمة على المصلحة الخاصة، وإذا لم تسن الأنظمة التي تضمن عدم استغلال العامل لوجود جواز السفر معه، فإن احتفاظ صاحب العمل بجواز العامل أحد الطرق لضمان عدم هروبه، معتبراً أنّ احتفاظ صاحب العمل بجواز العامل الذي يعمل لديه مطلب أمني يتجاوز كونه علاقة عمالية، إضافةً إلى أنّ العامل لن تتحقق له أي فائدة من الجواز طيلة إقامته بالمملكة، ولن يحتاجه، إلاّ حال رغبته السفر، لافتاً إلى أنّ الجهات الأمنية وإمارات المناطق تحفظ للعامل حقوقه، وتضمن له استرداد جوازه في أسرع وقت، متى ما وجد تعنتاً من صاحب العمل في تسليمه جوازه، وكل ما عليه هو أن يتقدم بشكوى ضده، وهذا يقطع الطريق على من يلح في تسليم العامل جواز سفره.

وأضاف: "أحياناً يأتي العامل من بلده وقد تشرب أنظمة البلد وعرف ثغرات النظام، وخطط لوضعه باحترافية متناهية، فيكون خلال فترة التجربة -الثلاثة الأشهر الأولى- مثالا للإخلاص والالتزام، إلى أن يتم استخراج الإقامة، بعدها يتحول إلى شخص آخر، حيث تبدأ المماطلات والتقصير، وبعدها يترك العمل هارباً إلى جهة غير معلومة، ليجد من يؤويه ويوفر له العمل، بأجور تفوق راتبه"، موضحاً أنّ المتضرر من ذلك في المقام الأول صاحب العمل، حيث لا يتم تعويضه عن خسائره، ويضطر إلى تحمل الخسائر وخوض التجربة من جديد مع عامل آخر.

وأشار إلى تجربة دول خليجية نجحت في الحد من استغلال العمالة وسنت قوانين تحمي جميع الأطراف، وضمان عدم إخلال العمالة بالعمل واحترام العقد، بعد منع احتفاظ صاحب العمل بجواز العامل، حيث يشترط أن يقوم العامل باستصدار بطاقة عمل تضمن له الإقامة، ويقدم ضمانا بنكيا بموجب وظيفته، مع وجود معرفين له بضمان سفارة بلده، بل إنّ بعض المهن يشترط لها أن لا يمكن العمال من المغادرة إلاّ بموافقة الجهات الأمنية، ويرى في ذلك ضمانة كافية لعدم استغلال العامل وجود جوازه معه في المغادرة دون علم صاحب العمل.

غير نظامي

وأكّد المقدم "أحمد اللحيدان" -المتحدث الرسمي للمديرية العامة للجوازات- عدم نظامية احتفاظ صاحب العمل بجواز العمل، موضحاً أنّ النظام يمنع ذلك، ومتى ما احتفظ صاحب العمل بجواز من يعمل لديه تحت أي مبرر فهو يقع في دائرة مخالفة النظام؛ لأنّ الجواز حق من حقوق حامله وهو المسؤول عنه، لافتاً إلى أنّ هناك جهات معنية بتنظيم العلاقة بين صاحب العمل ومن يعملون لديه، منوهاً بأنّه لا يتم ترحيل إلاّ العمالة التي لا يوجد عليها ملاحظات، سواءً كانت ملاحظات صاحب العمل عن الذين غادروا هروباً، أو من يوجد عليه ملاحظات من الجهات الأمنية والحقوقية، منوهاً بأنّ نظام البصمة قضى على محاولة العمالة المتخلفة أو مخالفة لأنظمة العمل للتهرب من المساءلة والمحاسبة، ومطالبات أصحاب العمل بضمان حقوقهم تكفلها الجهات المعنية بتنظيم العلاقة بين أصحاب العمل والعاملين لديهم.

مخالصة مادية

واعتبر "محمد أحمد" أنّ تنظيم العلاقة بين العامل وصاحب العمل بحاجة إلى مراجعة وإعادة نظر، قياساً إلى تظلم أصحاب الأعمال والأسر التي يعمل لديها وافدون من استغلال العمالة لغياب الأنظمة، ووقوعهم في خسائر جسيمة، مبيّناً أنّ المصلحة العامة تستدعي إحداث تغييرات سريعة في العلاقات العمالية، وإلى أن يحدث ذلك فإنّ حجز الجواز أدعى لحفظ الحقوق وقبلها ضمانة للحد من التجاوزات الأمنية في المقام الأول، قياساً إلى معدلات الجرائم التي ترتكب من عمالة مجهولة قد تستفيد من ترك الجوازات لديها، منوهاً بأنّ نظام البصمة لم يستكمل على جميع الوافدين المقيمين

والبعض منهم قدم قبل تعميم نظام البصمة على المنافذ، وقد لا يكتشف الضرر إلاّ بعد مغادرة العامل، مطالباً بإجراء سريع تتخذه وزارة الداخلية ممثلة في المديرية العامة للجوازات بإلزام أي عامل مغادر للمملكة بإحضار مخالصة من صاحب العمل -حتى لو كان سفره لإجازة-؛ لأنّ الكثير منهم يغادر ولا يعود، وفي ذلك حلول موقتة إلى حين سن التشريعات التي تضمن حقوق جميع الأطراف.

[جواز سفر وإقامة العامل تعد من ممتلكاته إلاّ في حال اتفق مع كفيله على تركها معه]

جواز سفر وإقامة العامل تعد من ممتلكاته إلاّ في حال اتفق مع كفيله على تركها معه

تجار بالبشر

وصنّف "خالد الفاخري" -محام ومستشار قانوني وأمين عام الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان- احتفاظ صاحب العمل بجواز العامل نوعاً من جرائم الاتجار بالبشر، ويحيل إلى القرار الصادر من مجلس الوزراء الذي ينص على منع حجز جواز العامل، موضحاً أنّ الجواز وثيقة تخص العامل ولا علاقة لصاحب العمل بها، وأصحاب الأعمال غالباً لا يفرقون بين علاقة العمل والحقوق المترتبة على الطرفين، معتبراً أنّ إشكالية العلاقة بين صاحب العمل ومن يعمل لديه من العمالة الوافدة تعود للجهل بالنظام في المطالبة لاسترداد حقوق أو الوفاء بالتزامات، في حين يلجأ البعض من أصحاب الأعمال إلى الاحتفاظ بجوازات العاملين ضمانة لعدم هروبهم أو الإخلال بالعمل، مشدداً على أنّه يوجد قنوات وطرق أخرى لضمان حقوقهم دون الوقوع في مخالفة يعاقب عليها النظام.

وأضاف أنّه من المهم سرعة تحرك وزارة العمل لسد ثغرة غياب الإجراءات التي ضمن حقوق أطراف العقد ودراسة واقع العقود، لإيجاد حلول عملية للحلقة المفرغة في تلك العلاقة، وأولها إيجاد تأمين، وضمان بنكي يضمن إلزام العامل بتحمل كافة تبعات إخلاله بالعقد، بينما التأمين يغطي خسائر الأطراف المتضررة وفق النظام.

حق مثبت

وبيّن "تيسير المفرج" -مدير المركز الإعلامي لوزارة العمل وصندوق تنمية الموارد البشرية- أنّ احتفاظ العامل بوثائقه الرسمية هو حق مثبت لجميع العاملين، ومن يخالف ذلك ستطبق عليه العقوبات التي ينص عليها النظام؛ لأنّ ذلك يتعارض مع حقوق الإنسان، منوهاً بأنّ عقود وزارة العمل المحدثة تشير إلى حق العامل والعاملة الاحتفاظ بجواز السفر، لافتاً إلى عقد العمالة الهندية المنشور على موقع "مساند" الذي اشتمل هذا الشرط بالنص: "يجب أن يبقى جواز سفر وإقامة العامل المنزلي-العاملة المنزلية بحوزته-بحوزتها"، موضحاً أنّ وجود الوثائق لدى صاحب العمل سواء العائلة أو المؤسسة ليست ضماناً لعدم هروب العامل، مستشهداً تسجيل العديد من الحالات التي يهرب فيها العامل دون أن تكون وثائقه الرسمية لديه، وفي حال هروب العامل خلال الثلاثة أشهر الأولى يتم تعويض صاحب العمل بعامل آخر من خلال مكتب الاستقدام.

وأضاف أنّ المادتين السادسة والسابعة من لائحة "عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم" تضمنت بعض البنود التي تحدد جوانب التقصير والتجاوز والتي على كلا الطرفين الالتزام بعدم القيام بها، لعدم التعرض لجزاءات مكتب العمل، كما أشارت المادة الثالثة عشرة من ذات اللائحة إلى أنّه عند ترك عامل الخدمة المنزلية العمل، على صاحب العمل أن يبلغ أقرب مركز شرطة لمقر منزله، وعلى مركز الشرطة إبلاغ إدارة الجوازات، وإفادة مكتب العمل للتأكد من أنه ليس للعامل دعوى ضد صاحب العمل.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

رئيس "الشورى" لـ"الحياة": قمة الدوحة ستبحث خفض حدة المشكلات الخليجية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م
اضغط هنا

الدوحة - محمد المكي أحمد
شدد رئيس مجلس الشورى الدكتور عبدالله آل الشيخ، على أن «قادة دول مجلس التعاون سيكون لهم في اجتماع الدوحة المقبل كما كان لهم في السابق رأي لخفض حدة المشكلات الخليجية، وهي مشكلات مرتبطة بطبيعة الحياة، إذ لا يمكن أن تنفك الحياة عن المشكلات، سواء أكانت على مستوى الأفراد أم الدول». وقال لـ«الحياة» أمس (الأحد) خلال مشاركته في الاجتماع الدوري الثامن لرؤساء مجالس الشورى والنواب والوطني والأمة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الذي يستضيفه مجلس الشورى القطري، إن «نتائج القمة الاستثنائية الخليجية التي عقدت في الرياض في 16 تشرين الثاني (نوفمبر) الماضي، دفعت بالخلافات الخليجية – الخليجية إلى الماضي»، مضيفاً أن: «لقاءنا في الدوحة يعد تتويجاً وتفعيلاً لدعوة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز إلى تنقية الأجواء». وأوضح أن «دعوة الملك عبدالله بن عبدالعزيز لقمة الرياض أدت إلى ما نعيشه في هذا اللقاء»، مشيراً إلى أن «الخلاف الخليجي – الخليجي أصبح مجرد ماضٍ».
ورداً على سؤال عن الأوضاع في منطقة الخليج، والقمة الخليجية المقبلة، قال آل الشيخ: «إن منطقة الخليج تختلف عن مناطق العالم، فهي بطبيعتها ليست منطقة إثارة، بل منطقة خير وإصلاح، سواء أكانت في محيطها العربي أم الإسلامي»، مضيفاً أن «المنطقة الخليجية تحيط بها مشكلات في أمور عدة، لا نريد أن نقول مقصودة أو غير مقصودة، لكن ينبغي أن نفكر في كيفية التعامل مع تلك المشكلات». وعمّا إذا كان تخصيص لجان تشريعية خليجية يمثل نواة لتتحول البرلمانات الخليجية لمجالس تشريعية خصوصاً في السعودية، قال: «ما يعرض الآن على جدول الأعمال مجرد بداية، لكن وجود مجلس تشريعي واحد كما هو في الاتحاد الأوروبي خطوة نأمل بأن تكون، ولا نخطط لها في الوقت الحاضر، وإن دعوة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز للتكامل بين دول مجلس التعاون لا بد من أن تكون منهاج عمل».

جدة: "مشردون" و"مرضى نفسيون" في الشوارع يتجولون بهندام نظيف ... قريباً

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م
اضغط هنا

جدة - أروى خشيفاتي
اتحدت جهات حكومية أخيراً إلى إنهاء ملف مشردي الشوارع في منطقة مكة المكرمة من خلال تأمين الحماية الأمنية والرعاية الصحية والتأهيل الاجتماعي لهم في أحد المراكز المتخصصة لإيوائهم، وتهيأتهم بشكل آمن بالتجول في الطرقات بهندام نظيف وشكل أنيق.

واعتمدت هذه الجهات آلية نقل المرضى إلى المركز مع القطاعات المختصة بإيواء المرضى، والمتمثلة في الدوريات الأمنية والشرطة ومستشفى الصحة النفسية والهلال الأحمر ومحافظة جدة.
وأوضح المدير التنفيذي للجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية والمشرف العام على مراكز أجواد للرعاية المجتمعية سعيد الأسمري خلال حديثه إلى «الحياة» أن آلية تحويل المرضى تبدأ من نقل المرضى من الأماكن العامة من الدوريات الأمنية بالتعاون مع الهلال الأحمر إلى مستشفى الصحة النفسية لتشخيص الحالة والكشف عليها وتقديم العلاج اللازم والتأكد من ملاءمة التحويل إلى مركز أجواد من عدمه، مبيناً أنه في حال الملاءمة يتم التحويل فوراً، بينما في حال الحاجة إلى العلاج والتنويم فيتم التحويل إلى المستشفى.
وبين أنه يتم تحويل الحالة إلى مركز أجواد وفقاً لشروط المركز، التي وصفها بالبسيطة وغير المعقدة، إذ يتم تشخيص الحالة على أنه مرض نفسي، ويتم تحويلها من المستشفى أو العيادة المختصة وفق نموذج معين ومخصص لذلك، وأن لا يكون للمريض سلوكيات تمنع تقديم الخدمة له، مثل وجود سلوك عدواني أو تهيج أو بعض الأمور التي تكون في حاجة إلى تدخل طبي بحت، إضافة إلى عدم معاناته من أمراض معدية أو تخلف عقلي شديد، وأن لا يقل عمر الشخص عن 18 عاماً.
وأكد أن خدمات المركز تشمل المواطنين والمقيمين، مشيراً إلى أن غالب الحالات التي يتم نقلها لا تملك هوية، ويتم التعامل معهم من خلال تقديم الخدمة لهم حتى تستقر حالهم، ومن ثم يتم تحويلهم إلى الشرطة لاستكمال الإجراءات النظامية، وفي حال كانوا من المخالفين لنظام العمل يتم ترحيلهم، أما مجهولو الهوية فيتم تقديم الخدمة لهم ومن ثم تحويلهم إلى الشرطة لاستكمال إجراءاتهم وإصدار بطاقات خاصة بهم بحسب النظام.
وقال: «إن المركز يقدم خدمة الرعاية والتأهيل وليست خدمة الرعاية فقط، وينهج نهج السياسة المفتوحة، إذ لا يوجد به إيواء ولا أبواب مغلقة، ويكون للمريض حرية الدخول والخروج متى ما أراد، والمركز يحاول خلق بيئة بديلة للبيئة التي كان يوجد فيها المريض النفسي، إضافة إلى خلق الراحة والطمأنينة للمستفيد وتوفير مختلف أنواع الاحتياجات سواء كانت شخصية أم نفسية أم اجتماعية أم تأهيلية، كما يقدم خدمة مفقودة لا تقدمها القطاعات الأخرى، التي تساهم في إعادة المريض في شكل تدريجي إلى وضعه الطبيعي.«
وزاد» :ما يهتم به المركز هو أن يتجول المريض في الشوارع كأي شخص عادي بهندام نظيف وشكل أنيق، مع مراعاة أخذ العلاجات في حال وجودها، وبعض هذه الحالات تأتي إلى المركز فقط وقت النوم سواء في المساء أم وقت الظهيرة، والبعض منها يأتي فقط للاستمتاع بالبرامج المقدمة ومن ثم الخروج.«
وأفاد بأنه يتم استخدام مصطلحات وعبارات جديدة في المركز، إذ إن الطبيب يطلق عليه مسمى مشرف فني، والممرض يسمى منسقاً فنياً، إضافة إلى أسماء البرامج مثل »عنايتي»، و«راحتي»، وذلك لكسر الحواجز لدى بعض المرضى الذين يعانون من خلفيات سيئة بسبب إقامتهم في بعض المستشفيات، إذ إن بعض المرضى النفسيين يتخوفون من المستشفيات، مشيراً إلى أن اختيار اسم «أجواد للرعاية المجتمعية» جاء بسبب رفض بعض المرضى النفسيين للمستشفى وخجلهم من معرفة الآخرين بأنهم يذهبون لمستشفيات الصحة النفسية.
وبين الأسمري أن مركز أجواد للرعاية المجتمعية في الرياض، الذي يعتبر المركز الأول من نوعه على مستوى الشرق الأوسط، أهّل أكثر من 62 حالة من المرضى النفسيين المشردين خلال عام ونصف العام، لافتاً إلى أن مركز أجواد في منطقة مكة المكرمة يعتبر الفرع الثاني على مستوى المملكة، إذ يقدم خدمة نوعية خاصة لفئة المرضى النفسيين التائهين والمصابين بـ «الفصام» والمشردين المرفوضين من أسرهم وليس لديهم من يرعاهم، والموجودين عادة في الأماكن العامة، مثل الحدائق وتحت الأنفاق والكباري والشوار
...وطواقم طبية وتمريضية واجتماعية للإشراف على الحالات
>أكد المدير التنفيذي للجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية والمشرف العام على مراكز أجواد للرعاية المجتمعية سعيد الأسمري خلال حديثه إلى «الحياة «وجود أربع مراحل في المركز لتأهيل المرضى النفسيين المشردين، يشرف عليها فريق فني مكون من أطباء نفسيين وأخصائيين اجتماعيين وممرضين.
وأوضح أن المرحلة الأولى تسمى مرحلة العناية الأولية، يتم من خلالها تقديم برنامج يسمى «عنايتي»، ويتضمن العناية الشخصية والنظافة العامة، مثل الاستحمام وتقليم الأظافر وغسل الأسنان وكيفية تدريب وحث المريض على أن يقوم بهذا الدور في شكل يومي وتلقائي من دون توجيه، إضافة إلى الاهتمام بالناحية الغذائية والوجبات الصحية ومتابعتها حسب الحالة.
وبين أن المرحلة الثانية تسمى مرحلة المشاركة والاندماج، إذ يتم تقديمها من خلال برنامج »راحتي» الذي يشتمل على نشاطات ترفيهية ورياضية وثقافية، من خلال الصالات الرياضية الموجودة في المركز وأماكن الاستضافة والراحة

والترفيه، إضافة إلى صالة الطعام وأماكن الجلوس والإنترنت وصالونات الحلاقة والعناية الشخصية والمسطحات الخضراء.
أما المرحلة الثالثة فأفاد بأنها مرحلة التأهيل المتخصص، التي يتم فيها التدخل الدقيق من خلال بعض البرامج المختصة، مثل برامج تصحيح الأفكار الخاطئة والتحفيز والدعم والتركيز، إضافة إلى تعزيز السلوكيات الفردية والجماعية، مبيناً أنها تشتمل على جلسات نفسية واجتماعية لمساعدة المريض على حل مشكلاته وتنمية قدراته ومساعدته على التكيف مع الوضع الذي يعيشه.
وتتمثل المرحلة الرابعة في المتابعة المستمرة، التي تشتمل على برنامج «تواصلي مع أسرتي»، إذ أكد الأسمري أن هذه المرحلة تكون لمتابعة المريض حتى بعد خروجه من المركز سواء من خلال زيارته المركز أم العكس، مشدداً على أن هذا البرنامج يهدف في شكل أساس إلى إعادة بناء العلاقة الأسرية، إذ يتم في المرحلة الأولى التعرف على المستفيد والوصول إلى أسرته وتعريفهم بالمركز وخدماته التي يقدمها للمريض.
وأشار إلى أن مركز أجواد نجح في مرحلته الأولى، التي كانت قبل عامين في مدينة الرياض، إذ تمت إعادة عدد كبير من المرضى إلى أسرهم وتم تقبلهم في شكل جيد، مبيناً أن هذه الأسر كانت تفتقد أساليب ومهارات رعاية المرضى، ما ألزم المركز إلى منحهم عدداً من الدورات التدريبية في أساليب ومهارات رعاية المرضى والتعامل مع الحالات الطارئة.

الحياة
AL HAYAT

"العمل" تقترح تحديد شرطين لاحتساب "ذوي الإعاقة" بأكثر من شخص في "نطاقات"

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
اعتمدت وزارة العمل السعودية، إضافة مقترح يتمثل بتحديد شرطين لاحتساب الشخص «ذي الإعاقة» بأكثر من واحد، وفق برنامج حفز المنشآت لتوطين الوظائف «نطاقات»، وذلك ضمن مسودة قرار طرحتها الوزارة في بوابة «معاً نحسن»، في توظيف ذوي الإعاقة، في حين أدرجت عبر البوابة «فيديو» للمسودة بلغة الإشارة، تسهيلاً لمشاركة الأطراف ذات العلاقة كافة.
وأشارت «العمل «أمس، إلى أن المشاركة متاحة بوضع الملاحظات والاقتراحات عليها حتى موعد الـ 15 من كانون الأول (ديسمبر) الجاري، موضحة أن المسودة تتضمن قرار «تعريف الإعاقة والعمل، والجدول الاسترشادي للترتيبات والخدمات التيسيرية في بيئة العمل» المعروضة في بوابة المشاركة المجتمعية «معاً نُحسن» لجمع آراء وملاحظات العموم، وتعريف الأشخاص ذوي الإعاقة بنظام العمل، وآلية التعامل معهم وفق النظام، والترتيبات والخدمات التيسيرية في بيئة العمل.
وتظهر المسودة معلومات تفصيلية عما حددته الوزارة بالشرطين لاحتساب الشخص ذي الإعاقة بأكثر من واحد، إذ ينص الأول على وجوب حصول الشخص ذي الإعاقة على بطاقة تعريفية من وزارة الشؤون الاجتماعية أو وزارة العمل أو أية جهة معنية أخرى تبين نوع ودرجة الإعاقة، أما الشرط الثاني فيتطلب توافق مهمات وطبيعة الوظيفة التي يشغلها العامل ذو الإعاقة، مع نوع ودرجة الإعاقة لديه بعد قيام المنشأة بتوفير الترتيبات والخدمات التيسيرية له، التي تمكنه من القيام بمهمات عمله، في حال كانت الإعاقة تحتاج إلى تلك الترتيبات والخدمات التيسيرية.
وبينت أن المسودة تُعد تنظيماً بعد إقرارها، في حال قامت المُنشأة بتوظيف أحد الأشخاص ذوي الإعاقة، فيما تتضمن المسودة 13 بنداً، جاء في بندها الأول، تحديد الإعاقة بوصفها دائمة كالإعاقة البصرية أو السمعية أو العقلية أو الجسمية أو الحركية أو صعوبات التعلم أو صعوبات النطق والكلام أو الاضطرابات السلوكية أو الاضطرابات الانفعالية أو التوحد، أو أية إعاقة أخرى تُثبت حاجة صاحبها إلى أحد أشكال الترتيبات والخدمات التيسيرية لتمكينه من القيام بمهمات عمله، على أن يكون ذلك بموجب تقرير طبي وفني من الجهة المعتمدة لدى وزارة العمل.

وأكدت أن الشخص ذا الإعاقة يجب أن يكون قادراً على العمل عبر استيفائه شروط شغل الوظيفة أو العمل المتقدم له، بما في ذلك المتطلبات العلمية، والمهنية، والمهارية، أو أي متطلبات أخرى، ليتمكن من القيام بمهمات عمله.
وشددت على أن الأشخاص العاملين من ذوي الإعاقة يتمتعون بجميع حقوق ومزايا العاملين الآخرين المنصوص عليها في نظام العمل أو في لائحته التنفيذية أو في لائحة تنظيم العمل للمنشأة، منبهة إلى أنه يجب ألّا تكون الإعاقة سبباً في عدم توظيفهم، إذا كانت لديهم القدرة على القيام بمهمات الوظيفة، أو استمرارهم فيها، أو تدرجهم الوظيفي، كما يجب عدم التمييز بين أجور العاملين ذوي الإعاقة مع غيرهم من العاملين عند تساوي قيمة العمل.
وذكرت أنه على المنشأة إرسال البيانات التي تفيد بعدد العاملين لديها من الأشخاص ذوي الإعاقة وطبيعة عملهم وأجورهم وأنواع الترتيبات والخدمات التيسيرية المقدمة لهم.

الحياة AL HAYAT

• تبوك": أب يقتل ابنه في ظروف غامضة!

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م
اضغط هنا

تبوك - فايز العنزي
تبحث السلطات الأمنية في منطقة تبوك قضية مقتل شاب «ثلاثيني» طعناً على يد والده بآلة حادة وقعت في حي السلام في مدينة تبوك أخيراً، إذ لا تزال الظروف المؤدية للحادثة غامضة حتى ساعة إعداد هذا الخبر للنشر. وأوضح المتحدث الإعلامي لشرطة تبوك المقدم خالد الغبان في بيان صحافي أمس، أنه ورد لمركز شرطة السليمانية بلاغ من غرفة العمليات، يفيد بتلقيهم اتصالاً من أحد المواطنين (60 عاماً) يسكن حي السلام عن حدوث خلاف بينه وبين ابنه البالغ من العمر (30عاماً)، أدى إلى طعنه الابن بآلة حادة. وأشار المقدم الغبان إلى أنه تم نقل المصاب إلى مستشفى الأمير سلمان العسكري، وبالانتقال إلى المستشفى وجد المصاب متوفى بسبب الإصابة التي لحقت به. وأفاد بأنه جرى معاينة الموقع من الفنيين المختصين والمحققين ومندوب فرع هيئة التحقيق والادعاء العام، وتم التحفظ على والد المتوفى وتحريز الأداة المستخدمة بالحادثة، مشيراً إلى أنه سيصدر بيان إلحاقي حال استكمال التحقيقات، إذ لا يزال التحقيق جارياً.
من جهته، قال المتحدث الإعلامي لهيئة الهلال الأحمر في منطقة تبوك حسام صالح إن غرفة عمليات الهلال الأحمر في تبوك أبلغت بوجود شخص مصاب في منطقة حي السلام، وعلى الفور تم تحريك الفرق الإسعافية للموقع، مضيفاً: «وبالفحص تبين وجود مصاب متوفى بالعقد الثاني من العمر جرّاء استخدام آلة حادة، وتم نقل الحالة وتسليمها للمستشفى العسكري».

الرياض www.Alriyadh.com

عبر برنامج وطني شامل لتأهيلهم
الشورى يطالب وزارة الاتصالات بقصر تشغيل أنظمة ومراكز المعلومات على السعوديين

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/999389

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
كشف تقرير لوزارة الاتصالات عن الكثير من الخدمات الإلكترونية لدى الجهات الحكومية لم تنشر ولم توجه إلى الخدمة الإلكترونية وخلت البوابة الوطنية الموحدة للتعاملات الالكترونية الحكومية في المملكة "سعودي" من الكثير من تلك الخدمات رغم قرار مجلس الوزراء بشأن ضوابط تطبيق هذه التعاملات الصادر في نهاية شهر صفر عام1427.
من جهتها طالبت اللجنة المختصة بمجلس الشورى من الوزارة التنسيق مع الجهات الحكومية لعرض كافة التطبيقات المتوفرة لديها على بوابة سعودي لسهولة الوصول إليها.
ودعت اللجنة وزارة الاتصالات إلى الإسراع في إيجاد الموقع البديل لمركز البنى التحتية كاحتياط للكوارث في مدينة اخرى من مدن المملكة، لأهمية مسار هذه البنية لبرنامج التعاملات الإلكترونية "يَسَّر" التي تحتوي على مركز معلوماتي وطرفيات لجهات حكومية لتبادل المعلومات ضمن الشبكة الحكومية الآمنة من خوادم ومخازن إلكترونية، وجاءت التوصية من اللجنة أيضاً لضمان استمرارية الأعمال والتعافي من الكوارث واحتياطاً لحفظ المعلومات في موقع آخر.
وشددت توصيات اللجنة على تقرير وزارة الاتصالات الذي يناقشه مجلس الشورى اليوم (الاثنين) على التنسيق مع الجهات ذات العلاقة لوضع برنامج وطني شامل لتعليم الفنيين والمختصين السعوديين وتدريبهم وتأهيلهم لإدارة وتشغيل أنظمة ومراكز المعلومات في المملكة، وأكدت على أهمية تضافر الجهود في الجهات الحكومية والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني لتدريب وتأهيل الموارد البشرية الوطنية واستمراريتها ومواكبتها للتطور التقنية الدائم والسريع.

تأجيله يزيد غموض مصيره ..

مقترح «مكافحة البطالة» .. أكثر من4 سنوات من التعثر في ردهات «الشورى»

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/999258

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
أضفى تأجيل مجلس الشورى مناقشة تقرير اللجنة الخاصة بدراسة مقترح مشروع مكافحة البطالة المزيد من الغموض بشأن مصير هذا المقترح الذي ظل يراوح مكانه بين أروقة وأضابير المجلس منذ الدورة الماضية للمجلس وحتى الآن ، ولأكثر من أربع سنوات .
وكان من المقرر ان يناقش مجلس الشورى تقرير اللجنة المشكلة لدراسة المقترح والمقدم من العضو على الوزرة ، في جلسة المجلس الرابعة والثلاثين التي عقدت في التاسع والعشرين من شهر جمادي الاخرة الماضي ، الا انه تم سحبه من جدول اعمال الجلسة بعد تضمينه من قبل الامانة العامة للمجلس اجندة الجلسة .
ولم يحر الامين العام لمجلس الشورى الدكتور محمد ال عمرو جواباً على سؤال "الرياض" بشأن تعثر مناقشة تقرير اللجنة الخاصة لمقترح مشروع مكافحة البطالة متحججا بأنه ليس الشخص المخول بالإفادة، ليحيلنا إلى مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور فهاد الحمد، الذي أكد عدم علمه بأسباب تأجيل مناقشة مشروع المقترح بعد أن وصل الى مرحلة الاستماع لرد اللجنة الخاصة على ملاحظات الأعضاء وآرائهم، الا انه وعد بالبحث والرد.
فيما رفض رئيس اللجنة الخاصة بدراسة المقترح ،الادلاء بافادة موضوعية عن الدراسة، مكتفيا بالاشارة الى أن لجنته انهت دراستها، وان ردها جاهز على ملاحظات الأعضاء، ولم يوضح سبب سحب التقرير من امام جلسة الشورى الرابعة والثلاثين بعد إدراج الأمانة العامة للمجلس له، ليكمل التقرير أكثر من عشرة أشهر في مرحلة الرد على ملاحظات الأعضاء على الرغم من الفقرة الثالثة من المادة الربعة عشرة من قواعد عمل المجلس واللجان المتخصصة نصت على " تقوم اللجنة في جلسة لاحقة، وفي مدة لا تتجاوز ثلاثين يوم عمل من تاريخ آخر جلسة نوقش فيها الموضوع (ما لم يكن له

صفة الاستعجال)؛ بالإجابة على تلك الملحوظات والمقترحات سواء ما طرح أثناء الجلسة، أم قدم إليها كتابة من الأعضاء بتقرير مكتوب، يسلم للأمانة قبل الجلسة بوقت كاف، ويتلو رئيس اللجنة ملخصاً عنه في مدة لا تتجاوز عشر دقائق، وللرئيس تمديد هذه المدة".

ولم تكن استفسارات الرياض بأفضل حظاً مع المتحدث الرسمي لمجلس الشورى الدكتور محمد بن عبدالله المهنا والذي وعد بالرد عليها في غضون مهلة حددها، الا انها انصرمت دون أن يرد منه جوابا.

" الرياض" تروى في هذا التقرير تفاصيل رحلة مقترح مكافحة البطالة والمراحل التي مر بها منذ تقديمه من قبل العضو علي الوزرة قبل نحو أربع سنوات بهدف التصدي لمشكلة البطالة في المملكة واحيل المقترح للجنة الإدارة والموارد البشرية التي أوصت بعد دراسته بعدم الموافقة عليه ، الا أن أعضاء المجلس عارضوا وبالأغلبية هذه التوصية، ليتم على إثر ذلك تشكيل لجنة خاصة لدراسة المقترح برئاسة عضو الشورى السابق خالد عبدالرحمن السيف.

المجلس يشكل لجنتين خاصتين بدراسة المشروع .. وتناقضٌ في النتائج

وجاءت توصية اللجنة الخاصة مخالفة لما توصلت اليه لجنة الإدارة والموارد البشرية وطالبت بإعداد نظام لمكافحة البطالة يشمل تطبيقه كافة منشآت الدولة والوطن مثل المنشآت التابعة للحكومة والشركات التي تملتكها او تشارك في رأسمالها والمنشآت التابعة للمؤسسات العامة وتلك التابعة للقطاعين الخاص والأهلي. وطلبت اللجنة من المجلس تمديد مدة الدراسة إلى ستة أشهر، لذا لم تعرض توصية هذه اللجنة على المجلس باعتبار أن طلب التمديد يعني أنها لم تصل إلى تبني رأي نهائي بشأن المقترح وأنها بحاجة إلى المزيد من الوقت لإجراء الدراسة اللازمة على مقترح مشروع نظام مكافحة البطالة، لتنتهي الدورة الخامسة دون حسم ملف المقترح.

لجنة ثانية

وفي مستهل أعمال السنة الأولى من دورة الشورى السادسة ، قرر المجلس إعادة تشكيل لجنة خاصة لدراسة مقترح مشروع مكافحة البطالة لتعلن هي الأخرى عدم ملاءمة وضع نظام لمكافحة البطالة ولم تذهب بعيداً عن رأي لجنة الإدارة والموارد البشرية الأول، مؤكدةً أن خفض معدل البطالة كقضية اقتصادية يكون عبر تحفيز النمو الاقتصادي الذي يرفع الطلب على العمالة من خلال خلق فرص وظيفية جديدة، فيما يؤدي تراجع النمو الاقتصادي إلى نقص في الطلب على العمالة، ورأت اللجنة أن استراتيجية التوظيف السعودية تعتبر إطاراً مرجعياً لمعالجة قضايا القوى العاملة والتوظيف في المملكة وفق أسس منهجية وعلمية متكاملة ، ورؤية واضحة لتحقيق الأهداف المنشودة خلال 25 سنة يمكن خلالها مكافحة البطالة.

وانتهت اللجنة الخاصة"الثانية " إلى أنه من غير الممكن وضع نظام لمكافحة البطالة استناداً لإستراتيجية التوظيف السابقة، مدعمة رأيها بأن نسبة البطالة تتغير تبعاً للظروف الاقتصادية وعوامل خارج بيئة الأعمال ومنها السياسات النقدية والمالية والدعم الموجه إلى منشآت القطاع الخاص، وتباين عرض العمالة مع الطلب عليها في سوق العمل وتباين أعمار ومؤهلات وخبرات القوى العاملة الوطنية .

ورأت اللجنة أن المشروع المقترح من العضو علي الوزرة يتضمن مواد متناقضة وبعيدة عن الموضوعية العملية ولا تتطابق مع هدف القضاء على البطالة، وستكون له جوانب سلبية وسوف يزيد من معدل البطالة بدلاً من تقليصها من خلال تدني مستوى الإنتاجية الاقتصادية.

وذهبت اللجنة الى التأكيد على أن المملكة خالية من البطالة وأن السعوديين لا يقبلون بأي وظيفة.. وهذه النقطة اثارت حفيظة العديد من الأعضاء المتداخلين المؤيدين لتبني مقترح لتشريع نظام مكافحة البطالة وكان تقرير اللجنة محطا لسهام النقد الحاد من الأعضاء في الجلسة العادية الرابعة والستين في السنة الأولى من الدورة الحالية، وصل إلى حد المطالبة بإعادة تشكيل لجنة خاصة ثالثة لدراسة المقترح من جديد، مما يعني التشكيك في قدرات اللجنة الخاصة الثانية، وهو مارفضه رئيس اللجنة عبدالله الحربي مؤكداً أن لجنته تضم نخبة من أساتذة الجامعات والخبراء والمختصين، نافيا عنها تهمة أنها ضد مكافحة البطالة.

وحذر أعضاء بمجلس الشورى من خطورة البطالة وبأنها مصدر للقلق على المستوى الفردي والاجتماعي والوطني لما لها من أضرار على جميع المستويات الاجتماعية والصحية والأمنية وغيرها من الآثار السلبية، ومن واجب المجلس التصدي لهذه القضية الوطنية التي تعد الأهم.

ويرى أعضاء بأن اللجنة الخاصة" الثانية" تجاهلت دراسة اللجنة " الأولى" التي سبقتها ولم تقدم مبررات إضافية على المقترح ، كما لم تورد اسبابا مقنعة تبرر رفض المجلس لهذا المشروع، مشيرين الى انها توصلت إلى استنتاجات غير صحيحة وغير مدعومة بالإحصائيات الموثوقة في التوصل الى الخلاصة التي مفادها عدم وجود بطالة في المملكة.

قضية وطنية

وقال بعض الأعضاء بأن المواطنين يتطلعون إلى تلمس مجلس الشورى لاحتياجاتهم والوقوف معهم في حل مشكلاتهم بوصفه حلقة الوصل بينهم وبين أصحاب اتخاذ القرار، وشددوا على الحاجة إلى نظام ملزم لا اجتهادات تتغير بتغيير الأشخاص وتخضع لتفسيرات شخصية، كما اخذوا على اللجنة الاعتماد في مبررات رفضها على اعتبار التعاميم والاستراتيجيات تعالج مشكلة البطالة، مبرزين أهمية تشريع نظام يكفل حلولا لهذه القضية .. وتساءلوا عن عدم قيام اللجنة بتطوير النظام المقترح خاصة وأنه يتعلق بقضية وطنية مهمة تخدم الوطن والمواطن، مشيرين إلى توجيهات خادم الحرمين الشريفين لأعضاء المجلس وتأكيداته المتكررة في خطاباته السنوية في افتتاحات اعمال لمجلس على تفعيل دوره وقال حينها عضو المجلس السابق الذي عين مؤخراً وزير دولة لشؤون الشورى محمد فيصل أبوساق "التوجيهات محددة وواضحة من المليك ونحن مقصرون في حق المجتمع والمسؤولية الملقاة على عاتقنا ولم نمنح البطالة -أهم شؤون الوطن - الوقت والجهد الكافيين لمناقشتها وهي قضية كبيرة لا يمكن أن يخرج المجلس برفض هذا المقترح الذي يمكن أن يساعد على القضاء على هذه المشكلة التي تورق المجتمع" وطالب بأن يعقد المجلس جلسات لمناقشة البطالة ووضع الحلول لمعالجتها وقال " يجب أن ندرك بأن لدينا من التوجيهات والصلاحيات ما يكفي لبذل المزيد من الجهود لخدمة مجتمعنا ووطننا خاصة في قضية البطالة".

البرامج تكفي

وفي المقابل ، شدد اعضاء على أن مشكلة البطالة لا تحل بصياغة مواد تنظيمية بل تخضع لمتغيرات اقتصادية متعددة مشيرين إلى أنه لا يوجد في العالم نظام مماثل لمكافحة البطالة، وان كل الموجود في هذا الصدد برامج حكومية لدعم شغل الوظائف.

وفي سياق عرض وجهتي النظر، ينبغي الاشارة الى التقرير الأخير لوزارة العمل الذي جرت مناقشته في مجلس الشورى منتصف شهر ذي القعدة الماضي وأظهر ارتفاع أعداد الوافدين 12% عن العام السابق لتقرير العمل (331434) كما زاد عدد العاطلين عن العمل بنسبة 3.3% إلى نحو 622 ألفا، الامر الذي يدعم وجهة النظر الداعية الى ضرورة ايجاد تشريع لمكافحة المشكلة .

مواد المشروع المقترح

المشروع المقترح الذي سبق وانفردت به" الرياض" يقع في 25 مادة ، حددت الأولى منها هدف النظام بمكافحة البطالة، من خلال إتاحة فرص التوظيف للسعوديين والحد من أعداد العمالة الوافدة في القطاع الخاص، ونصت المادة الثالثة بتطبيق النظام على جميع منشآت القطاع الخاص وشددت المادة التي تلتها على أن يكون من ضمن أهداف منشآت القطاع الخاص توفير فرص عمل للمواطنين، وأن تلتزم بتدريب موظفيها السعوديين وتطوير قدراتهم.

وأكد النظام على أن تتضمن طلبات الترخيص لمنشآت القطاع الخاص خططاً لتوظيف السعوديين، وان تربط التراخيص والتسهيلات المقدمة لمنشآت القطاع الخاص بشرط تنفيذ خططها لتوظيف السعوديين، وحددت المادة التاسعة من المشروع المقترح نسبة توظيف للسعوديين وشددت ألا تقل عن 20% من عدد العاملين في منشآت القطاع الخاص في بادية النشاط وأن تضع خططاً لرفع النسبة إلى ما لا يقل عن 50% في المائة خلال السنوات التالية، كما يجب على منشآت القطاع الخاص وضع الحد الأدنى من المؤهلات المطلوب توفرها لدى موظفيها وتقديمه لوزارة العمل.

وطالب المشروع المقترح لنظام مكافحة البطالة وزارة العمل بإعداد قاعدة بيانات جميع طالبي العمل من السعوديين توضح مؤهلاتهم وخبراتهم وشهاداتهم، مشدداً على أنه لا يجوز شغل الوظيفة المتوفرة بالحد الأدنى من المؤهلات المطلوبة، اضافة الى المتابعة بشكل دوري وتحديد المهن التي يمكن قصر شغلها على السعوديين وان يصدر وزير العمل قراراً بذلك.

ومن مواد المشروع المقترح المادة الثامنة عشرة والتي تنص على صرف 2000 ريال شهرياً لكل مواطن عاطل عن العمل، على أن يسدد 50% من المبالغ المصروفة له على أقساط شهرية عند حصوله على وظيفة وتحدد اللائحة مبلغ القسط الشهري.

الدكتورة فلمبان : اكتشاف 1777 حالة إيدز العام الماضي منهم 542 سعودياً..

المملكة تشارك دول العالم الاحتفاء باليوم العالمي للإيدز 2014

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/999285

الطائف – نواف بن خيشوم

تشارك المملكة دول العالم الاحتفاء باليوم العالمي للإيدز الذي يصادف اليوم الأول من شهر ديسمبر في كل عام تحت شعار "علاج مدى الحياة ووقاية مدى الحياة" بمنظومة من الفعاليات ينظمها البرنامج الوطني لمكافحة الإيدز بالتعاون مع المكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية ومستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث تحت رعاية معالي وزير الصحة المكلف المهندس عادل بن محمد فقيه بهدف الوقوف في وجه هذا الوباء العالمي بشكل مناسب والحد من انتشار العدوى بين أفراد المجتمع وتوفير جميع احتياجات المصابين الطبية والنفسية والاجتماعية.

وأوضحت مديرة عام البرنامج الوطني لمكافحة الايدز بوزارة الصحة ورئيس مجلس إدارة الجمعية الخيرية لمرضى الإيدز الدكتورة سناء بنت مصطفى فلمبان أن المملكة خطت خطوات موفقة في مجال التوعية والوقاية من مرض الايدز بمختلف البرامج والأنشطة منوهة برعاية معالي وزير الصحة المكلف المهندس عادل بن محمد فقيه لفعاليات احتفاء المملكة بهذا اليوم العالمي لأهمية هذا الحدث في معظم أنحاء العالم من أجل زيادة الوعي والإدراك والتركيز على عدة قضايا هامة حول هذا السياق تتقدمها أهمية الوقاية من حدوث حالات عدوى الايدز المستجدة لوقف هذا الوباء العالمي والحد من الوفيات التي يسببها.

ولفتت إلى أن يوم الايدز العالمي مناسبة عالمية لتشجيع نهج أساليب الوقاية من المرض وتحسين السلوكيات الخاطئة مع توفير الدعم اللازم من العلاج والرعاية ومحاربة الوصمة الذي تلحق بالمتعايشين مع الفيروس مشيرة في هذا الصدد إلى أنه بعد جهود حثيثة ومستمرة تمكنت العديد من دول العالم التحكم في انتشار وباء الإيدز بتضافر الجهود ودعم مجتمعاتها وأصبحت الأعداد المسجل اصابتها بالايدز لا تشكل قلقاً كبيرا نظرا لمفعول العلاج الفيروسي ولكن من المهم جدا وذلك التعامل مع الوباء بشكل جماعي واع وفطن ومن الضروري أن تكون خطط العمل تجاه الحد من هذا الوباء تخرج عن الإطار التقليدي لتحقيق الالتزامات الدولية والتمكن من الوصول إلى الأهداف التنموية العالمية .

ونوهت بضرورة إحداث تنمية حقيقية هادفة تستحدث المناهج والوسائل من أجل توجيه عملية التغير نحو إحداث وتحقيق التنمية مما يستدعي تحديد الوضع المأمول مستقبلاً حول الوباء العالمي وتدقيقه موضوعياً ومعرفة آلياته وأنماطه واتجاهاته وعوامله وموجهاته وعوائقه وجميع الجوانب التي من شأنها تعميق الفهم اللازم لهذا الفيروس الذي يحتاج دعم واهتمام جميع أفراد المجتمع للمحافظة على سلامة أنفسهم وأسرهم .وبينت أنه تم اكتشاف 1777 حالة إيدز خلال العام 2013 منهم 542 سعودياً وهو رقم يعتبر نسبياً اكبر مقارنة بالسنوات الماضية وتختلف الأسباب التي قد ترجح سبب التوصل إلى تسجيل هذا الرقم وهي إما لزيادة الجهود المبذولة للتوصل إلى الإصابات في المجتمع وزيادة الوعي من أفراد المجتمع للتقدم وإجراء الفحص أو قد يكون هنالك ما ينذر بأن معدلات الإصابة السنوية بالفيروس آخذة في الزيادة كبقية الدول العربية وفي الحالتين سيكون هنالك ارتفاع على معدلات الصرف لعلاج الحالات وتوفير احتياجاتها النفسية والاجتماعية كما أن ذلك يؤثر سلبا على معدل النمو والتنمية الاقتصادية نظرا لان معظم الإصابات تتركز في فئة الشباب وهي الفئة الفاعلة في بناء المجتمعات ويبقى الحل الامثل هو احتواء الفيروس من الانتشار والحد من سلبيات ذلك.

• نزاهة" تطالب بدوائر قضائية خاصة لمحاكمة المفسدين والتشهير بهم

اشتكت من تأخر البت في قضاياهم لدى جهات التحقيق والقضاء

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م
اضغط هنا

جابر المالكي - الرياض

طالبت هيئة مكافحة الفساد باستحداث دوائر قضائية خاصة لمحاكمة المفسدين ، عقب شكواها من تأخر البت في قضايا الفساد لدى جهات التحقيق والقضاء وذلك بالمخالفة لما قضت به الفقرة (2/م) من ثالثا من الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد ما يؤدي الى تذمر المواطنين وتداول شائعات في المجتمع حول عدم جدية الدولة في مكافحة الفساد وملاحقة المفسدين .

ودعت «الهيئة» في تقريرها الاخير والذي اطلعت «المدينة» عليه الى التشهير في القضايا والجرائم التي يتأكد بالدليل ارتكابها ، وذلك يؤدي الى ردع كل من تسوّل له نفسه ارتكاب عمل من اعمال الفساد خوفا من افتضاح أمره وان ذلك سوف يؤدي الى تقليص الفساد في فترة وجيزة .

وقالت : إنها ترى النظر في تخصيص دوائر خاصة للتحقيق ودوائر قضائية خاصة للمحاكمة بالنسبة لقضايا الفساد، مشيرة الى انه يجب إلزام الجهات المشمولة باختصاصات الهيئة بتنفيذ الفقرة (3/ج) من المادة الخامسة من تنظيم الهيئة وهو الرد على استفسارات وملحوظاتها وافادتها بما اتخذته حيالها وذلك في مدة اقصاها 30 يوما من تاريخ البلاغ ، وتقديم المتسببين في تعطيل تنفيذها للتحقيق والمحاكمة .

وأكدت الهيئة في مقترحات مواجهة الصعوبات التي تواجهها التأكيد على عدم استثناء اي أحد او جهة من اختصاصات الهيئة بأي حجة او سبب كان ، تأكيدا لما قضى به الامر الملكي رقم (أ/ 65) وتاريخ 1332/4/13هـ بأن لا يستثنى منها كائنًا من كان وذلك لما تواجهه الهيئة من امتناع بعض الجهات من تمكينها من تقصّي حالات الفساد فيها بحجة سرية اعمال تلك الجهات ، بالاضافة الى الاذن للهيئة بنشر الاحكام التي تصدر بشأن قضايا الفساد التي تكشفها وذلك بعد اكتسابها الصفة القطعية لتأكيد هيبة الدولة واحترامها للعدالة واعلام الناس وردع الفاسدين .

واكدت على الجهات المشمولة باختصاصات الهيئة بتنفيذ نص الفقرة (3/ب) من المادة الخامسة من تنظيم الهيئة وهو تمكين منسوبي الهيئة من تأدية مهامهم وتزويدهم بما يطلبونه من وثائق واوراق او نسخ منها دون تأخير او اعاقة .

جامعة الإمام و÷السجون× تفعلان مذكرة لتعليم السجناء عن بعد

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م
اضغط هنا

المدينة - الرياض
اتفقت عمادة التعلم الإلكتروني والتعليم عن بعد بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية والمديرية العامة للسجون بوزارة الداخلية على تفعيل التعاون القائم بين الطرفين في الجوانب التعليمية والأكاديمية والتدريبية الخاصة بتمكين سجناء وسجينات المديرية العامة للسجون من التعلم عن بعد، جاء في الاجتماع الأول لهما الذي عقد أمس في إطار مذكرة التعاون التي وقعت في وقت سابق بين العمادة والمديرية.
وترأس العمادة خلال الاجتماع في مقر المديرية العامة للسجون بمدينة الرياض، سعادة عميد التعلم الإلكتروني والتعليم عن بعد، أ.د. عبد العزيز بن سعد العامر، ومن جانب المديرية العامة للسجون مساعد مدير عام السجون للتأهيل والإصلاح اللواء صالح بن حنش الغامدي.
وبرز في الاجتماع مناقشة تجهيزات مراكز الاختبارات للسجناء والمراقبين لفترة الاختبارات القادمة، وبالإضافة إلى إتاحة الفرصة لطلاب العمادة من السجناء للإفادة من برامج التدريب التي تقدمها العمادة لطلابها.
وبعد نهاية الاجتماع أكد الطرفان على أن الاستمرار في هذا التعاون الخيرسيكون عاملا إيجابيا في بناء ذوات السجناء، وفتح فرص جديدة لهم، وسيمنحهم فرصا جديدة للعمل بحسب التخصصات التي قدمتها لهم العمادة، إضافة إلى تنويع مجالات التعاون المشتركة بهدف تطوير العملية التعليمية والتدريبية بين الطرفين، لمصلحة السجناء والسجينات المنتسبين إلى التعليم عن بعد في جامعة الإمام.

عنبر مثالي للمميزين وتوظيف آمن بعد الإفراج

سجوننا تأهيل وتوظيف لا حبس للحريات

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141201/Con20141201737969.htm

حوار: عدنان الشبراوي (جدة)
ثمة حراك وتغيير قلب الموازين وغير المفاهيم، لم تعد السجون حبسا للحريات خلف القضبان الحديدية، بل تحولت، وفق استراتيجية بعيدة المدى، إلى مقار لتهذيب السلوك والأخذ بيد من أجرم وأخطأ بحق نفسه. فالمديرية العامة للسجون بقيادة مديرها اللواء إبراهيم الحمزي سعت إلى خلق مفهوم جديد للسجون بتحويلها إلى دور للإصلاح وعنابر للتدريب والتأهيل فضلا عن السماح للسجناء بإكمال الدراسة حتى الماجستير والدكتوراة. وتمثل سجون جدة مثالا يحتذى في تطبيق تجربة التحول إلى مفهوم السجن غير التقليدي كما يقول مديرها العميد أحمد عبدالله الشهراني في حوار مع «عكاظ» حيث ينخرط

النزلاء في برامج إصلاحية ومهن يدوية تعينهم على العمل وإعالة أسرهم بعد الإفراج. وأضاف أن إدارته وضعت شروطا لنزلاء البيت الآمن والعنبر المثالي.

•يظل مفهوم السجن حبسا للحريات.. كيف يمكن تغيير هذا المفهوم والقول إن السجن لم يعد حبسا؟

••السجن عقوبة تصدر على شخص ما من خلال المحاكم الشرعية بقرار من القاضي، والهدف ليس حبس حرية الإنسان، بل إصلاحه بعد صدور حكم بمعاقبته، وبالتالي العمل الجاد لإعادته إلى أسرته ومجتمعه إنسانا سويا صالحا، وهذا هو نهج الدولة -رعاها الله- في على تربية وتقويم من جنحت بهم السبل وأخطأوا فدخلوا السجن، وإعادتهم إلى مجتمعهم لبنة صالحة يخدمون وطنهم وأسرهم بعيدا عن الانحراف. لقد عملت المديرية العامة للسجون على إنشاء حلقات تحفيظ للقرآن الكريم ومعاهد تدريب وأعانت من يريد الالتحاق بالجامعة عن طريق الانتساب بأن يؤدي الاختبارات في الأوقات المحددة، كما حرصت على تزويد مكتبات السجن بالكتب المتنوعة النافعة لتثقيف النزيل وتنمية مهاراته، كما حرصت على ممارسة النزيل لهواياته، وعملت على إنشاء مصانع مصغر ليستفيد منها النزيل لكسب العيش الحلال، ويتعلم صنعة تنفعه بعد خروجه، فالسجن الحديث إصلاح وتأهيل وتأديب، ليس حبسا ومنعا وتعذيبا.

لا لضياع المستقبل

•ليتكم شرحتم المقصود ببرامج الإصلاح؟

••يقصد بها البرامج المخصصة لشغل وقت فراغ النزيل بما يعيد تأهيله وإصلاحه حتى يخرج عضوا صالحا لنفسه ولمجتمعه. وتهدف إلى رعاية النزلاء وتقديم البرامج التعليمية والثقافية والرياضية والمهنية وتشغيلهم في الأعمال التي تتناسب مع قدراتهم وميولهم. ولدينا برامج تدريبية وتعليمية وتوعوية وتطويرية تقدمها السجون للنزلاء. وعلى سبيل المثال محو أمية تدرس المناهج في السجن، وفي المراحل العلوية يكون بتقديم طلب للالتحاق بالمسيرة التعليمية ومخاطبة إدارة التعليم لإكمال الدراسة في جميع المراحل المتوسطة والثانوية حتى الجامعية والماجستير إضافة إلى الدورات التدريبية المهنية المقدمة من المعهد التقني والمهني إلى جانب دروس الحاسب الآلي، مع منح كل سجين شهادة من المعهد المهني والتقني لا يكتب فيها سجين، أسوة بشهادات المعهد التقني والمهني، بغرض اكتساب كل نزيل مهنة تكون له سندا بعد خروجه من السجن. كما حرصت السجون على ربط العلم بالإصلاح، وأدركت أنه لا يمكن أن يتحقق الإصلاح إلا بنشر العلم بين النزلاء، فالجانب الوقائي لمنع انتشار الجريمة يعتمد، بعد الله سبحانه وتعالى على ما يملكه الشخص من درجة علمية، تجعله محصنا من الانحرافات السلوكية والإجرامية، فكان أن تم إنشاء المدارس داخل السجن، وتوفير المعلمين والمتخصصين من أهم أهداف المديرية العامة للسجون، مع فتح باب الانتساب للراغبين من النزلاء مواصلة تعليمهم الجامعي والتنسيق مع الجامعات لاحتضان هؤلاء وتلبية طموحهم، والسعي إلى تذليل كافة الصعوبات التي تحول دون مواصلتهم دراستهم حتى لا يكون السجن سببا في ضياع مستقبل النزيل بانقطاعه عن التعليم.

محاكمات للنزلاء في السجن

•وماذا بشأن محاكمات النزلاء داخل السجن؟

••نجحنا في إيجاد قاعات للمحاكمات داخل السجن، وهي تجربة أثبتت نجاحها وتم الانتهاء من النظر في 1500 قضية لسجناء خلال 6 أشهر من قبل المحكمة الإدارية الملحقة بالسجن كما يتم النظر في قضايا النزلاء من خلال محكمة خاصة بديوان المظالم داخل أسوار السجن لإنهاء معاناة عدد كبير من النزلاء تأخرت قضاياهم لفترات وقد أسهمت الخطوة في تسريع محاكمات عدد من قضايا الرشوة والتزوير والتزييف وما يقع في نطاق ديوان المظالم، وأود هنا أن أشكر المسؤولين في ديوان المظالم وقضاتها.

جامعيون يكملون دراستهم

•الحديث عن المحاكمات ينسحب إلى السؤال.. ما هي أبرز القضايا التي ترد إلى السجون وحجمها؟

••النسبة الكبرى من المساجين مدانون في جرائم المخدرات، وبعدها تأتي جرائم السرقة، ثم الجرائم غير الأخلاقية ثم جرائم النصب والاحتيال والقضايا الحقوقية.

•حدثنا عن طبيعة الأنشطة التي توفرونها للسجناء؟

••هناك عدد من الأنشطة من بينها إكمال الدراسة للنزلاء، للمراحل الثلاث، بالإضافة إلى المرحلة الجامعية، كما توجد مدارس داخل السجن، ونحرص على توفير المعلمين والمتخصصين وفتح باب الانتساب للراغبين من النزلاء في مواصلة تعليمهم الجامعي، والتنسيق مع الجامعات لاحتضان النزلاء وتلبية طموحهم، حتى لا يكون السجن سببا في ضياع مستقبل النزيل بانقطاعه عن التعليم، ويوجد عدد من السجناء يكملون دراستهم الجامعية عن طريق الانتساب، أو التعليم عن بعد، وتم تخصيص أجهزة حاسوب وغرف خاصة لهم.

والسجن يقيم أنشطة ثقافية واجتماعية ورياضية، لأهميتها في إصلاح وتأهيل النزيل، تشتمل على المحاضرات الاجتماعية والثقافية، والمسابقات المختلفة في الشعر والأدب إلى جانب الأنشطة الرياضية والمسرحية، كما توجد مكتبة منوعة وأشرطة وسيديهات دينية وثقافية وصحية.

•لديكم منظومة عمل يتم من خلالها تأهيل وتدريب السجناء.. كيف يتم التدريب وما جدواه؟
••إنشاء مصانع داخل السجون لتأهيل وتدريب النزلاء على مختلف المهن والصناعات وإعادتهم إلى مجتمعهم أسوياء ومنتجين، والنزلاء المتدربون يتمتعون بمزايا الموظفين في فترة التدريب، ويلحقون بالتأمينات الاجتماعية، إضافة إلى حصولهم على المكافأة والمنح والحوافز، ويمكن للنزيل بعد انتهاء مدة محكوميته أن يلتحق بالمصنع فور خروجه، ويعتبر ذلك إلزاميا للمصنع، واختياريا للنزيل.
•الحديث مفيد عن برامج اليوم العائلي.. ما طبيعة هذا اليوم وأهدافه؟
••سجون جدة من السجون التي بادرت في تطبق مشروع البيت العائلي المكون من صالة استقبال وغرفة نوم رئيسة وغرفة للأطفال ومطبخ مؤثث بالكامل، ويمكن للسجين الاجتماع مع أسرته (الزوجة، الأم، الأب، والأبناء) من الصباح إلى المساء دوريا كل شهر، ممن تنطبق عليهم شروط الخلوة الشرعية، منها أن يكون النزيل حسن السيرة والسلوك، وقضى نصف المدة المحكوم بها.
عنبر للمميزين بشروط
•يقال إن إدارة السجن تخصص مواقع خاصة للنزلاء المميزين ممن يتمتعون بحسن السلوك، ما تعليقكم؟
••رئيس المحكمة الجزائية الشيخ عبدالعزيز الشثري، افتتح مؤخرا العنبر المثالي ويحتوي على صالات الأنشطة وكتب مسموعة ومرئية ومقروءة وشهد الافتتاح تكريم 30 نزيلا ونزيلة من جنسيات مختلفة بعد إشهار إسلامهم.
ويضم العنبر المثالي 150 نزيلا، ولا يقتصر على فئة أو قضية دون أخرى، بل فيه مختلف المحكومين، وهناك شروط للمكوث فيه، أهمها ألا يكون السجين مدخنا، وأن يكون حسن السيرة والسلوك والأخلاق، مواظبا على أداء الصلاة، مشاركا في برامج السجن التأهيلية والإصلاحية، خاصة حلقات تحفيظ القرآن الكريم والمحاضرات التوعوية. وهذه البرامج يجري تنفيذها داخل السجون، وتثمر أطيب الثمار، ونجحت إلى حد كبير في تأهيل وإصلاح عدد كبير من النزلاء؛ ليعودوا أفرادا نافعين لأنفسهم ومجتمعهم.. ويكفي دليلا على ذلك مئات النزلاء الذين يحفظون كتاب الله داخل السجون، إضافة إلى أعداد كبيرة من الدارسين والدارسات الذين ينتظمون في المدارس التابعة للسجون، والمئات من المتدربين داخل الورش المهنية، الذين أثبتوا كفاءة في العمل داخل المصانع المقامة داخل السجون أو خارجها.

برنامج "الله يعطيك خيرها" يجسد الدور التوعوي لجمعية الأطفال المعوقين

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141201/Con20141201737936.htm

رمزي عبدالجبار (جدة)
أعرب صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز رئيس مجلس إدارة جمعية الأطفال المعوقين، عن اعتزازه بتنامي الدور الوطني للجمعية ليس فقط على صعيد برامج الخدمة والرعاية المجانية المقدمة للآلاف من الأطفال سنويا، بل على صعيد التوعية والتثقيف والتدريب، مستشهدا سموه ببرنامج (الله يعطيك خيرها) الذي وصفه صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز ولي العهد بأنه من أنجح الحملات التوعوية في مجال السلامة المرورية والقيادة الآمنة.
وأوضح الأمير سلطان، أن جمعية الأطفال المعوقين طرحت برنامج (الله يعطيك خيرها) في إطار مسعاها العلمي للتصدي لأسباب الإصابة بالإعاقة، وحشد الوعي المجتمعي لتحجيم ظاهرة الحوادث المرورية التي باتت تمثل نزيفا إنسانيا واقتصاديا في بلادنا.
وأضاف سموه: «تدشين سمو ولي العهد للبرنامج على المستوى الوطني وتوجيهاته بدعمه من قبل كافة القطاعات أسهم في تحقيق الأهداف المأمولة منه»، واصفا سموه ما تحقق خلال المرحلة الأولى بـ(الإنجاز)، خاصة فيما يتعلق بالتعاون لخفض

نسبة الحوادث بالمملكة خلال النصف الأول من عام 1435هـ بما يقارب الـ10%، مبينا أنه تم وضع الاستراتيجية الخاصة بالمرحلة الثانية لإطلاقها خلال الفترة المقبلة.
ورفع سموه بالإنابة عن مجلس إدارة الجمعية أسمى آيات الشكر والعرفان إلى مقام خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين لدعمهما المتواصل لكافة الأنشطة والفعاليات المتعلقة بالقضايا الإنسانية في المملكة ومنها قضية الإعاقة ومبادرة (الله يعطيك خيرها)، مؤكدا على أن اهتمامهما الدائم (حفظهما الله) ومساندة أمراء المناطق والوزارات المعنية كان وراء النقلة النوعية التي تمت في التصدي لقضية الإعاقة وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
من جهة ثانية، زار الأمير سلطان بن سلمان أمس الأول، المقر الجديد لسفارة المملكة بالقاهرة، يرافقه سفير ومندوب المملكة الدائم لدى جامعة الدول العربية أحمد بن عبدالعزيز قطان وذلك ضمن زيارته الرسمية للقاهرة للمشاركة في اجتماع وزراء السياحة العرب.
كما زار الأمير سلطان قصر الملك فيصل بمنطقة (جاردن سيتي) بالقاهرة، الذي يتم العمل على ترميمه بعد أن وجه صاحب السمو الملكي الأمير سعود الفيصل وزير الخارجية، بتحويله إلى مركز ثقافي ليكون منبرا للملتقيات الثقافية والفكرية والاجتماعية.

الإقامه والكرباج!

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م
اضغط هنا

سعيد محمد بن زقر

ساوت أنظمة العمل بين العامل السعودي والمقيم وعرَّف النظام العامل على أساس مهنته وليس على أساس هويته، لكن في ممارساتنا توجد مفارقات بين النظرية والتطبيق وهناك بعض ممارسات تستحق النقد والتقويم ومنها أساليب تستهدف الضغط على المقيم عبر التلويح بإنهاء إقامته أو منع نقلها وترحيله، ولاشك أن كثيرين انتقدوا تلك الممارسات وتصدت لها وزارات ذات صله ولكن ظلت المشكلة قائمه لأنها صارت جزءًا من ثقافة بعض الأفراد واعتبرت خصمًا على سمعة القطاع الخاص بالمملكة وملتصقة بها رغم أن أغلبية المنشآت الخاصة تلتزم بقول النبي الكريم صلى الله عليه وسلم (أعطِ الأجير أجره قبل أن يجف عرقه)، وتعامل العاملين بعدالة ولكن الفعل السلبي يعم على عكس العمل الإيجابي يبقى محصورًا فيمن قام به.
المنشآت والأفراد الذين يستغلون العامل يدركون أنه الطرف الأضعف في هذه المعادلة ولكن تكلفة ممارساتهم يدفعها المجتمع والجهات ذات الصلة بخدمة المواطن، ومن ذلك أنه عندما لا تترك المنشأة مخرجًا للعامل وتمنع أجره وتعامله بما لا يليق بآدميته فإن رد فعله سيكون ترك العمل أو ممارسة (الهرب) ولهذا الهرب كلفة وبقدر ما تنطبق هذه الظاهرة على القطاع الخاص تنسحب أكثر على ممارسات الأفراد وكلنا يعرف هروب العاملات المنزليات والسائقين، تلك الظاهرة بددت طاقات الأجهزة الرسمية مما يؤشر لمشكلة تستحق العلاج.
لا ريب هناك مبررات كثيرة تساق في هذا المجال ولكن السؤال المنطقي الذي يطرح نفسه إذا كان التعامل على النحو الذي أمرنا به الرسول الكريم ونقدر إنسانية العامل فلماذا يهرب؟ وفي المقابل هل يوجد من يعامل مستخدميه بعدالة وإنسانية ثم تفاجأ بهربهم؟ أشك أن تكون الإجابة بنعم، أعرف منشآت وأفرادًا، وشخصيًا أتابع تجربة شركاتنا وأكاد أجزم أن ظاهرة الهروب منعدمة، والتجربه العملية خير برهان وتؤكد أن ظاهرة الهروب مرتبطة بالمعاملة وتعكس رد فعل على فعل معاكس وهو أن التعامل بعدم مساواة أو بغلظة دافع أساس، وفي النادر تعكس طمع العامل وتطلعه للأفضل ولكن حتى هذه إن وجدت فلماذا نقف في وجهه طالما أكمل عقد عمله؟ على أن توجهات وزارة العمل الجديدة في التقليل من قبضة الكفيل تأتي في زمانها وتصب في المجرى الصحيح لتطورات أسواق العمل السعودي، وهذا التوجه آمل أن لا تقلل منه خطط تحصر التدريب على المواطن بالقطاع الخاص أو تحاول تحديد حد أدنى للأجور للمواطن لأن الأصل ما نص عليه نظام العمل أي المساواة الكاملة والمشرِّع يدرك أن المساواة بين العاملين تشجع الإبداع وترفع الإنتاجية

والربحية وتحقق استدامة النجاح، وعلى العكس يولد التمييز بين العاملين تمايز سلبي ويؤسس للحواجز فضلاً عن عدم اتفاقه مع ثقافتنا واعتقادنا الديني.
وتبقى الحقيقة بأن معادلة كرباج الإقامة والعامل ثقافة جلبتها المتاجرة بالتأشيرات وحيث أن العمالة الأجنبية مرحلة من مراحل العمل الاقتصادي في المملكة فسيأتي وقت ليس ببعيد تتولى فيه الأيدي العاملة الوطنية العمل في المنشآت والأنشطة وإن لم يتم تغير في هذه الثقافة فإن العامل السعودي سيجد نفسه أمام تحدٍ مفزع يحد من قبوله العمل في القطاع الخاص ويقعد بإستراتيجية توطين الوظائف ولهذا إعادة النظر في بعض الممارسات ونقدها يساعد على إنجاح خطط اقتصادية شمولية ومنها الحد من توظيف الأيدي العاملة الأجنبية.

اليوم

الجرائم المعلوماتية (3)

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م
http://www.alyaum.com/article/4030834

د. سعود العماري

مازلنا نواصل الحديث عن الجرائم المعلوماتية في ظل نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/17) وتاريخ 1428/3/8هـ حيث تحدثنا في المقال السابق عن بعض هذه الجرائم وعن العقوبات المقررة بحق مرتكبيها واليوم نستكمل الحديث عن بعض الجوانب النظامية الأخرى المرتبطة بهذا الموضوع.
وبداية تتولى هيئة التحقيق والادعاء العام التحقيق في الجرائم المعلوماتية الواردة بهذا النظام، وذلك وفقاً لما نصت عليه المادة العاشرة، حيث تباشر هذه الجهة كافة الإجراءات طبقاً للوائح السارية وإجراء المرافعات أمام الجهات القضائية المختصة للفصل في هذه الجرائم. وقد ألزمت المادة الرابعة عشرة هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات بتقديم الدعم اللازم والمساندة الفنية للجهات الأمنية المختصة بداية من مرحلة ضبط الجريمة ووصولاً إلى مرحلة المحاكمة .
وقد تناولت المادة التاسعة أحكام الاشتراك في الجريمة كالتحريض والمساعدة أو الاتفاق على ارتكاب أي نوع من الجرائم الواردة بهذا النظام، حيث نصت على أن كل من يحرض أو يساعد أو يتفق على ارتكاب هذه الجرائم يعاقب بما لا يتجاوز الحد الأعلى للعقوبة المقررة لها في حالة وقوعها، أما في حالة عدم وقوعها فإنه يعاقب بما لا يتجاوز نصف الحد الأعلى للعقوبة المقررة لها .
كما نصت المادة العاشرة على حكم الشروع في ارتكاب الجريمة وفرضت له عقوبة، حيث يعاقب كل من شرع بأي من الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام بما لا يتجاوز نصف الحد الأعلى للعقوبة المقررة، ويفهم من هذا أن الشخص الذي يشرع في ارتكاب احدى الجرائم الواردة بهذا النظام دون إتمام الجريمة لسبب خارج عن إرادته فإنه يعاقب بما لا يزيد على نصف الحد الأعلى للعقوبة المقررة لها، فإذا كانت هذه الجريمة هي التنصت على المراسلات فإنه يعاقب بما لا يزيد على ستة أشهر وغرامة لا تزيد على مائتين وخمسين ألف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين، وهذه العقوبة تمثل نصف الحد الأعلى المقرر لهذه الجريمة.
وفي سبيل توفير أنجع الوسائل للكشف عن الجريمة فقد نصت المادة الحادية عشرة على جواز الإعفاء من العقوبة الصادرة بحق مرتكبي أي من الجرائم التي نص عليها النظام، حيث يُعفى من العقوبة كل من يبادر من الجناة بإبلاغ السلطات والجهات المختصة بالجريمة قبل العلم بها وقبل وقوعها، أما الإبلاغ الذي يتم بعد وقوع الجريمة ويكون من شأنه ضبط بقية الجناة في حالة تعددهم أو ضبط الأدوات المستخدمة في الجريمة فإنه يُعفي الجاني أيضا من العقاب شريطة أن تتحقق هذه الشروط.
وإلى جانب العقوبات المتعددة التي نص عليها النظام فقد أجازت المادة الثالثة عشرة مصادرة الأجهزة أو البرامج أو الوسائل المستخدمة في ارتكاب هذه الجرائم أو الأموال المتحصلة منها، وفضلاً عن ذلك فقد أجازت هذه المادة الحكم بإغلاق الموقع الالكتروني أو مكان تقديم الخدمة إغلاقاً نهائياً أو مؤقتاً متى كان مصدراً لارتكاب أي من هذه الجرائم وكانت الجريمة قد ارتكبت بعلم مالكه.

وفي سبيل مكافحة الجرائم المعلوماتية فإن هذا الأمر يتطلب تضافر الجهود الدولية وذلك من خلال التعاون القضائي الدولي، حيث أثبت الواقع أن أي دولة لن تستطيع بمفردها التغلب على هذه الجرائم بسبب التطور المتزايد في التقنية المعلوماتية يوماً بعد يوم، ولأن هذه الجرائم تكون في الغالب عابرة للحدود، لهذا يتطلب الأمر وجود تعاون قضائي دولي يختص بتعقب المجرمين في أي بقعة من بقاع العالم، على أن يتضمن هذا التعاون استلام وتسليم المجرم المعلوماتي، فضلاً عن المبادرة لإبرام الاتفاقات والمواثيق الدولية التي تساهم في الحد من هذه الجرائم، مع ضرورة تطبيقها الفعلي على أرض الواقع، إضافة إلى اتخاذ العديد من الإجراءات والتدابير الأخرى التي يصعب حصرها في مقال محدود كهذا.
وفي الختام فإننا نرى أن أنجع الوسائل العلاجية والوقائية للحد من الجرائم المعلوماتية يكمن في أن يتم نشر الوعي والفكر بين أبناء الوطن بخطورة هذه الجرائم وما قد يترتب عليها من آثار، إضافة إلى إعداد الكوادر المؤهلة للعناية بنظم الأمن المعلوماتي والتعامل مع أي مخاطر قد تطرأ عليه.

اليوم السابع

قمة الفرانكوفونية بالسنغال تصدر "إعلان داكار" وتعلن مكافحة الإرهاب

المصدر: جريدة اليوم السابع الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م
اضغط هنا

وافقت قمة الفرانكوفونية فى جلستها قبل الأخيرة بالعاصمة السنغالية داكار على المقترحات التى تقدمت مصر ضمن فى مشروع "إعلان داكار" الصادر عن المؤتمر، وذلك بشأن الوضع فى الشرق الأوسط لتتناول جهود التسوية الجارية والتأكيد على أسس ومرجعيات عملية السلام، وحق الشعب الفلسطينى فى إقامة دولته، بالإضافة إلى مؤتمر إعمار غزة الذى عقد بالقاهرة فى 12 أكتوبر 2014، ومطالبة الدول المانحة بالوفاء بالتزاماتها، كما تناولت مسألة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل فى منطقة الشرق الأوسط. وقد أصدرت القمة الخامسة عشرة للفرانكوفونية التى شاركت فيها مصر بوفد رفيع المستوى برئاسة المهندس إبراهيم محلب رئيس الوزراء "إعلان دكار" الذى احتوى على ثلاثة أبواب رئيسية حيث تناول الجزء الأول قضايا المرأة والشباب ومنظور القيم الفرانكوفونية، وهى قيم السلام واحترام الآخر، واحترام حقوق الإنسان ومكافحة العنف ضد المرأة ومكافحة الجريمة والإرهاب ونشر ثقافة الديمقراطية، وقد غلب على هذا الجزء الطابع السياسى لتناوله عددا من القضايا الدولية ذات الصلة بهذه القيم. أما الجزء الثانى من إعلان داكار فغلب عليه الطابع الاقتصادى حيث ركز على التحديات الاقتصادية التى تواجه الشباب وإدماجهم فى سوق العمل، بالإضافة إلى تثمين دور المرأة كعنصر فاعل فى دفع عجلة التنمية. وتم تخصيص الجزء الثالث لتناول دور المرأة والشباب كفاعلية رئيسية فى مجال الصحة العامة والتنمية المستدامة. كما أقرت القمة مجموعة من مشاريع القرارات فى مقدمتها قرار بمكافحة الإرهاب، حيث حرصت مصر على المطالبة بضرورة تقوية كافة الإجراءات الخاصة بموضوع الإرهاب سواء فى مشروع الوثيقة الختامية أو فى مشروع القرار . وقد وافق المؤتمر على المقترحات التى تقدمت بها مصر ضمن إعلان داكار بشأن الوضع فى منطقة الشرق الأوسط تضمن وجهود التسوية الجارية، وإعادة إعمار غزة وضرورة إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل.

كاريكاتير

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م

http://www.alyaum.com/article/4030890

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 9 صفر 1436هـ - 1 ديسمبر 2014م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141201/Cartoon201412016103.htm